

الجامعة الألمانية الأردنية
لجنة شراء الاشغال الرئيسية
دعوة اعادة طرح عطاء للمرة الثانية

رقم العطاء: (أش/٤/٢٠٢٠)

اسم العطاء: تصميم وتنفيذ استديو تصوير فيديو وقاعة محاضرات Cinema Studio & Lecture
Room في مبنى ابراهيم هاشم/كلية هندسة العمارة والبيئة المبنية - جبل عمان

التعليمات العامة للمناقصين :

أولاً : على الراغبين بالاشتراك في المناقصة والمتقدمين للحصول على نسخة من العرض تقديم الأوراق المطلوبة
لامين سر لجنة شراء الاشغال الرئيسية وهي :-

١- رخصة مهن وسجل تجاري وشهادة تصنيف في المجال المطلوب سارية المفعول في المجال المطلوب صادرة
عن الجهات المختصة.

٢- كتاب تفويض من الشركة للشخص المفوض باستلام وثائق الدعوة.

ثانياً : مدة تنفيذ العطاء ثلاثون يوماً تقويميا

، وعلى المناقص أن يلتزم بمدة صلاحية العرض المطلوبة .

ثالثاً: على المناقص أن يراعي تاريخ استلام الوثائق اعتباراً من صباح يوم الاحد الموافق ٢٠٢٠/٧/١٢ وحتى يوم
الاربعاء الموافق ٢٠٢٠/٧/١٥، وأن يلتزم بموعد تسليم العرض خلال المدة الزمنية المحددة .

رابعاً: اخر موعد لتقديم العروض الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاحد الموافق ٢٠٢٠/٨/٢

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

الاساذ الدكتور عاطف الخرابشة

دعوة اعادة طرح عطاء للمرة الثانية

دعوة اعادة طرح عطاء رقم: ا.ش/٤/٢٠٢٠
تصميم وتنفيذ استديو تصوير فيديو وقاعة محاضرات Cinema Studio & Lecture Room في مبنى ابراهيم هاشم/كلية
هندسة العمارة والبيئة المبنية/جبل عمان
مدة تنفيذ الاشغال: ثلاثون يوماً تقويميا

..... المناقص:

الجامعة الألمانية الأردنية وهي جامعة حكومية رسمية بحاجة الى اعمال تهوية لقاعات ومكاتب وممرات في الطابق
الارضى لمبنى ابراهيم هاشم/الجامعة الألمانية الاردنية
يرجى تقديم عرضكم لتنفيذ هذه الاشغال وفق التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بهذه الدعوة. هذا
ويشترط للنظر في عرضكم ان يقدم على النموذج المرفق وسوف لا ينظر في أي عرض يقدم بعد الموعد المحدد. هذا
ونعلمكم باننا غير ملزمين باحالة العطاء على أقل الأسعار.

يتم استلام العروض اعتباراً من يوم الاحد ١٢ /٧/ ٢٠٢٠ ولغاية يوم الاربعاء ١٦ /٧/ ٢٠٢٠

آخر موعد لايداع العروض الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاحد الموافق ٢ /٨/ ٢٠٢٠

واقبلوا فائق الاحترام،،،

الجامعة الألمانية الأردنية
رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

نموذج عرض الأسعار

السادة لجنة شراء الاشغال الرئيسية/الجامعة الألمانية الأردنية

بناء على دعوة العطاء رقم (أش/٤/٢٠٢٠)، ووفقاً للتعليمات العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتنفيذ كافة الاشغال المطلوبة وبالأسعار وشروط التسليم والمواصفات الواردة في هذا العرض.

وإنني ألتزم بأن يبقى العرض ساري المفعول لمدة تسعون يوماً اعتباراً من تاريخ (٢٠٢٠ /٨/٢).

المفوض بالتوقيع

اسم المناقص:

الخاتم

العنوان: هاتف:

فاكس:

ص. ب:

القيمة الاجمالية للعرض (رقماً وكتابة):

المرفقات: -

١-

٢-

٣-

٤-

يجب ان يعبا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه للجامعة

دعوة طرح عطاء

رقم العطاء: أ.ش/٤/٢٠٢٠

اسم العطاء : تصميم وتنفيذ استديو تصوير فيديو وقاعة محاضرات Cinema Studio & Lecture Room في مبنى ابراهيم هاشم/كلية هندسة العمارة والبيئة المبنية/جبل عمان

التاريخ: ٢٠٢٠/٢/٢٦

تحتاج الجامعة الألمانية الأردنية إلى الأشغال المبنية تفاصيلها وفقاً للشروط العامة التالية:

١.١. يقدم العرض على النموذج المقرر - إن وجد - مطبوعاً أو مكتوباً بخط واضح خال من الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، إلا إذا اقتضت الضرورة غير ذلك وعندها على المناقص التوقيع بجانب الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، وان يشتمل العرض على القيمة الاجمالية بحيث تكون مدونة بشكل واضح وفي خلاف ذلك للجنة الحق باستثناء العرض .

ب. لا تقبل العروض غير الموقعة من مقدميها أو من وكلائهم أو التي قدمت بعد الموعد المحدد لتقديمها.

ج. على المناقص أن يقوم بإعادة نسخة دعوة العطاء موقعة ومختومة من قبله.

د. لا يجوز ادخال أي تعديل أو إجراء أي تبديل أو كشط في نموذج العرض للمناقصة أو أي من وثائق المناقصة المرفقة به من قبل المناقص باستثناء تعينة المواقع المطلوب تعينتها وإذا أجرى المناقص أيّاً من تلك التعديلات أو التبديلات أو الكشط أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات فيجوز للجنة إهمال عرضه، وإذا أراد المناقص تقديم بعض الشروط أو التحفظات أو البدائل التي تناسبه فإن باستطاعته تضمين ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض.

هـ. يقدم العرض على نسختين (أصل وصورة) توضع كل نسخة في مغلف منفصل وترفق بالمغلف الذي يحتوي على التأمين الخاص بدخول العطاء وتضمن المغلفات الثلاثة في مغلف مختوم باسم (لجنة شراء الأشغال الرئيسية-الجامعة الألمانية الأردنية) ومكتوب عليه بخط واضح اسم المناقص وعنوانه ورقم العطاء ونوع الأشغال.

٢- على المناقص زيارة الموقع قبل التسعير.

٣. على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل له بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها ويصبح تبليغاً رسمياً للمتعهد متوجاً بكافة اثاره القانونية.

٤.١. على المناقص أن يضع أسعاره رقماً وكتابه على النموذج - إن وجد - ويرفض أي عرض يحدث فيه المناقص تشويشاً في أسعاره، واللجنة غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع الأسعار.

ب. لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع أسعار المواد والتجهيزات أو أجور الأيدي العاملة أو أية رسوم إضافية أو عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستعملة من قبل المتعهدين.

٥.١. على المناقص أن يرفق بالعرض، لصالح الجامعة الألمانية الأردنية ولأمرها فقط، تأميناً للدخول في العطاء (BID-BOND) على شكل كفالة مصرفية أو شيكاً مصدقاً من قبل أحد المصارف المحلية لا يقل عن (٣%) ثلاثة بالمئة من قيمة عرضه ولا ينظر في العروض غير المعززة بتلك التأمينات، وبحيث يتم ذكر أسم المناقص ورقم العطاء على هذا التأمين بوضوح، وعلى أن تغطي الكفالة القيمة الأعلى لعرضه في حال وجود بدائل، تحت طائلة استبعاد العرض.

ب. يقدم المناقص الذي يحال عليه العطاء تأميناً لحسن التنفيذ (PERFORMANCE-BOND) بنسبة (١٠%) عشرة بالمئة من قيمة قرار الاحالة لأمر (الجامعة الألمانية الأردنية) على شكل كفالة مصرفية غير مشروطة أو شيك مصدق من قبل أحد المصارف المحلية تبقى سارية المفعول لحين تسليم الأشغال، ويحفظ هذا التأمين لدى الدائرة المالية في الجامعة كضمان لتأمين تنفيذ العطاء على الوجه الأكمل ولاستيفاء المبالغ التي قد تكون دفعت زيادة عن المبالغ الواجب دفعها وكذلك لاستيفاء الغرامات والتعويضات وفروق الأسعار أو التكاليف التي تستحق لحين الانتهاء من تنفيذ العطاءات.

ج. يلتزم المتعهد المحال عليه المناقصة بتقديم كفالة صيانة بنكية (إصلاح العيوب) بمقدار (٥%) من قيمة الاعمال المنجزة، تبقى سارية المفعول لمدة سنة من تاريخ استلام الاشغال.

٦. تقدم الأسعار بالدينار الأردني ، ما لم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة لدعوة العطاء.

٧.١. يلتزم المتعهد بمدة التسليم المحددة في دعوة العطاء إن ذكرت.

ب. وإذا لم تحدد مدة التسليم في دعوة العطاء فعلى المناقص أن يحدد المدة التي يراها مناسبة ولجنة في هذه الحالة النظر في مدة التسليم المقترحة.

ج. إذا كانت مدة التسليم المحددة بدعوة العطاء لا تناسب المناقص فعليه تحديد المدة التي يراها مناسبة ولجنة في هذه الحالة قبول عرضه أو رفضه.

٨.١. تحسب مدة التسليم اعتباراً من تاريخ المباشرة وتعرف مدة التسليم بأنها مجموع الأيام أو الأشهر التقريبية وتكون شاملة لأيام العطل والجمع والأعياد الرسمية.

ب. تحسب غرامات التأخير بتنفيذ الاشغال بواقع (٣٠) دينار يومياً عن كل يوم تأخير في التنفيذ ويسقف ١٥% من قيمة العقد وتحسم الغرامة من المبالغ المستحقة للمتعهد أو من تأمين حسن التنفيذ وإذا وافقت الجامعة على تسليم أية أجزاء من العطاء بشكل يتيح له استعمال تلك الأجزاء واستغلالها فيمكن عندها تخفيض غرامة التأخير بنسبة قيمة الأشغال التي تم تسليمها من أصل العطاء.

٩. يلتزم المناقص بأسعاره لمدة (٩٠) يوماً، ويعتبر توقيعه على نموذج عرض المناقصة التزاماً بذلك.

١٠. على المناقص أن يقدم عينات من المواد المطلوبة للاشغال، إن أمكن ذلك وكتالوجات ونشرات باللغة العربية أو الإنجليزية وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ المواد المستخدمة في تنفيذ الاشغال واسم الشركة الصانعة وتقديم

شهادة منشأ مصدقة حسب الأصول

١١. ترفق بالمناقصات صورة عن السجل التجاري ورخص المهن وشهادة تصنيف بالمجال المطلوب سارية المفعول.
١٢. تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً، في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها أو لم يقدم على النموذج المقرر المرفق بدعوة العطاء ويكون تقدير اللجنة بعدم الوضوح كافياً لاستبعاد العرض.
١٣. يجوز للمناقص سحب عرضه بمذكرة موقعة منه تودع في صندوق العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح العطاء.
١٤. تقبل اللجنة أي تخفيض في الأسعار الواردة في العرض يصلها بمذكرة تودع في صندوق العطاءات قبل موعد فتح العطاء..
١٥. إذا وجدت اللجنة أن الأسعار المقدمة مرتفعة أو لا تتناسب مع التقديرات الموضوعية لتلك الأشغال فلها أن تقوم بأي من الإجراءات التالية حسبما تراه مناسباً لمصلحة الجامعة:
- أ. التفاوض مع مقدم أرخص الأسعار لتخفيضها إلى المقدار الذي تراه مناسباً
- ب. إلغاء العطاء والتفاوض مع الذين اشتركوا فيه ومع غيرهم للحصول على سعر أقل وتلزم الأشغال بموجبه.
- ج. إعادة طرح العطاء.
١٦. أ-في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة والمبلغ الاجمالي يجب اعتماد سعر الوحدة وتصحيح المجموع والسعر الاجمالي وفقاً لذلك ما لم يكن هناك ما يثبت بشكل واضح ان العلامة العشرية في غير موضعها.
- ب-في حال وجود خطأ في مجموع المبالغ في جدول الكميات نتيجة عملية الاضافة والطرح للمجاميع الفرعية فيجب اعتماد المجاميع الفرعية وتصحيح السعر الاجمالي وفقاً لذلك.
- ج-في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة المثبت كتابة الا اذا وجدت لجنة الشراء قرينه لاعتماد السعر رقماً.
- د-إذا لم يقبل اي من المناقصين بعد التحليل والتقييم تصحيح الاخطاء فيجب استبعاد عرضه ومصادرة تامين دخول العطاء بقرار من لجنة الشراء.
- ه-إذا تبين ان المناقص لم يقم بتسعير بند او اكثر من البنود فيتم اعتبار تلك البنود غير المسعرة محملة على بنود العطاء الاخرى وعلى المناقص تنفيذها فيما اذا احيل عليه العطاء وذلك بدون مقابل سواء ارفق تلك البنود او لم يرفقها في عرضه.
١٧. للجنة الشراء ان تنقص او تزيد كميات الاشغال المطلوبة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص او بعد الاحالة بموافقة المتعهد الخطية على الا يتجاوز مجموع الزيادة او النقصان ٢٥% بالمنة من الكمية المطلوبة سواء قبل الاحالة او بعدها استنادا للمادة ١٠١ من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات.

١٨. أ. يوقع الشخص الذي أحيل عليه أي عطاء عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والأشغال المطلوبة في العطاء على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط والمواصفات والأمر الأخرى الواردة في دعوة العطاء وفي الوثائق والمخططات المرفقة أو الملحقه به والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ذلك العقد.

ب. لا يجوز للمتعهد الذي أحيل عليه أي عطاء للجامعة أن يتنازل عنه أو عن أي جزء منه إلى أي شخص آخر بأي صورة من الصور بدون موافقة خطية مسبقة من اللجنة ووفقاً للشروط والضمانات التي تقرها، على أن يصادق قرار اللجنة من قبل الجهة التي سبق لها وصادقت على قرار الإحالة.

١٩. إذا لم يتم المناقص الذي أحيل عليه العطاء بعد تبليغه قرار الإحالة بتوقيع عقد تنفيذ العطاء وتقديم الكفالات والتأمينات المطلوبة منه بمقتضى أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه قرار الإحالة فيعتبر مستنكفاً عن تنفيذ العطاء ، وللجنة في هذه الحالة إما إحالة العطاء على مقدم العرض الأفضل بعد العرض الذي قدمه المستنكف وفقاً للاعتبارات المنصوص في النظام أو الغاء العطاء وإعادة طرحه وتضمين المتعهد المستنكف أو المتخلف من الاشتراك في أي عطاء أو أعمال للجامعة للمدة التي تقرها اللجنة.

٢٠. أ. إذا تخلف المتعهد عن تنفيذ العطاء الذي أحيل عليه كلياً أو جزئياً أو خالف أي شرط من شروط العطاء فيحق للجنة أن تتخذ بحقه الإجراءات التالية أو أيها منها:-

(١) مصادرة بعض أو كل المبلغ الذي قدمه ذلك المتعهد ككفالة أو تأمين حسن التنفيذ وقيدته إيراداً للجامعة.

(٢) تنفيذ العطاء مباشرة من قبل الجامعة بالأسعار والشروط والطريقة المناسبة وتضمين المتعهد أي فرق في الأسعار مضافاً إليه (١٥%) من ذلك الفرق نفقات إدارية.

ب. تقوم اللجنة بأي إجراء من الإجراءات الواردة في (١) و (٢) من البند (أ) أعلاه والشرط (٢٢) دون أن تكون ملزمة بتوجيه أي إخطار أو إنذار إلى المتعهد المستنكف أو المتخلف قبل تنفيذ تلك الإجراءات. ٢٠. أ. يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحوص الروتينية للمواد وأية فحوصات تجري على المواد بقصد التحقق من مطابقتها للمواصفات وفي حالة لزوم تكرار الفحص يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحص إذا كانت النتائج غير مرضية وتتحمل الجامعة نفقات إجراء الفحوص إذا كانت النتائج مرضية.

ب. ترد العينات المقدمة مع العروض غير المقبولة إلى أصحابها إذا رغبوا في ذلك، وتصبح ملكاً للجامعة إذا لم يطلب خطياً استردادها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إحالة العطاء.

٢٢. يتحمل المناقص الأجر المستحق عليه عن الإعلان عن العطاء ومهما تكررت مرات الإعلان.

٢٣. يدفع المتعهد المحال عليه العطاء الطوابع القانونية ورسوم الإحالة ورسوم العقود والرسوم الإضافية وأية رسوم أخرى مستحقة بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها ويتم تسديد هذه الرسوم والطوابع عند التوقيع على قرار الإحالة.

٢٤. تعتبر هذه الشروط وثيقة من وثائق العطاء على المناقص التوقيع عليها وختمها بخاتمه الخاص ورافقها بمناقصته.

٢٥ . الجامعة الالمانية الاردنية معفاة من الرسوم الجمركية.

٢٦ . يقدم المناقص أو وكيله عرض سعر شامل الضريبة العامة على المبيعات .

٢٧ . الجامعة لن تتحمل أية ضرائب جديدة قد تفرض و / أو تزداد على المواد المستخدمة في الاشغال بموجب قرارات الإحالة الخاصة بالعطاءات والتي يتم فرضها و / أو زيادة نسبتها خلال فترة التنفيذ و / أو التأخر بالتنفيذ.

٢٨ . يودع العرض من قبل المناقص أو وكيله في صندوق العطاءات في المكان المخصص له في الجامعة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاحد الموافق ٢٠٢٠/٨/٢

٢٩ . تقدم الأسعار الإفرادية على أن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.

٣٠ . يحق للجنة الشراء الغاء العطاء قبل توقيع المناقص على عقد الشراء دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء باي خسارة او ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب على الجامعة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك .

٣١ -تعتبر احكام نظام المشتريات الحكومية رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٩ وتعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الصادرة بمقتضى

المادة (١١٠) من النظام وعقد المقاولة الموجز جزءا لا يتجزأ من وثائق العطاء.

يشترط توقيع وختم جميع الاوراق المرفقة بالعرض الخاص بالشركة من قبل المناقص

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

الاستاذ الدكتور عاطف الخرابشة

تصميم وتنفيذ استديو تصوير فيديو وقاعة محاضرات Cinema Studio & Lecture Room في مبنى ابراهيم هاشم/كلية هندسة العمارة والبيئة المبنية- جبل عمان

١- تدعو الجامعة الالمانية الاردنية المقاولين المصنفين في مجال الابنية او الميكانيك الفئة الخامسة فما فوق.

١. على المقاولين الراغبين بالاشتراك بهذا العطاء مراجعة امين سر لجنة شراء الاشغال الرئيسية في الجامعة الالمانية الاردنية مصطحبين معهم رخصة مزاولة مهن وسجل تجاري وشهادة تصنيف في المجال المطلوب سارية المفعول لشراء نسخ وثائق العطاء اعتباراً من يوم الاحد الموافق ٢٠٢٠/٧/١٢ وحتى يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٠/٧/١٥.

٢. وصف العمل : دراسة المعايير الصوتية وتصميم وتنفيذ مختبر تصوير فيديو (استديو) وقاعة محاضرات Acoustical Engineering Design Proposal for Cinema Studio & Cinema Lecture Room في المكان المحدد بالطابق الاول في مبنى ابراهيم هاشم /كلية هندسة العمارة وحسب المخطط الارشادي .

٣. ثمن نسخة العطاء (25) ديناراً غير مستردة.

٤. موعد زيارة الموقع للكشف على الاعمال يوم الخميس الموافق ٢٠٢٠/٧/١٦ الساعة ١١:٠٠ ظهراً.

٥. اخر موعد لقبول الاستفسارات يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٠/٧/٢١ ولن ينظر في اي استفسار يرد بعد هذا التاريخ.

٦. آخر موعد لتقديم العروض الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاحد الموافق ٢٠٢٠/٨/٢ وتسلم العروض في مقر الجامعة الالمانية الاردنية- ناعور- المشقر (دائرة الهندسة) .

٧. على المقاول ان يرفق مع عرضه كفالة دخول العطاء تساوي ٣% من قيمة العرض سارية لمدة تسعون يوماً من تاريخ ايداع العروض في مغلف منفصل على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق من بنك أردني لصالح صاحب العمل ولأمره صادرة عن بنك أو مؤسسة مالية مرخصة للعمل في الاردن وكل عرض لا يرفق به كفالة دخول العطاء يعتبر لاغياً ولا ينظر به.

٨. أجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت مرات الاعلان.

٩. للجامعة الحق بإلغاء العطاء دون ابداء الاسباب وبدون أن يترتب على هذا الالغاء أي مطالبة مالية أو قانونية.

١٠. للاطلاع على وثائق العطاء اعلاه يمكن مراجعة امين سر لجنة شراء الاشغال الرئيسية في الجامعة او من خلال موقع الجامعة (www.gju.edu.io) من خلال النقر على work.tenders اسفل الصفحة.

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

الاستاذ الدكتور عاطف الخرايشة